الزينة

وضع الشعر المستعار على الرأس

السؤال: **ما حكم وضع الشعر المستعار على الرأس؛ لتغطية عيوب الشعر، وليس للزينة، حيث إني بحاجة لذلك، مع العلم أني لا أستطيع عمل زراعة للشعر؛ لتكلفتها العالية؟**

الجواب: وضع الشعر المستعار على الرأس لا شك أنه نوع من الوصل، والواصلة ملعونة كما في الحديث الصحيح [البخاري: 5933]، وترجم الإمام البخاري بـ: باب الوصل في الشعر، وأورد حديث معاوية –رضي الله عنه-: **«إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ»** وكانت قصة من شعر بِيَدِ حَرَسِيٍّ له فتناولها معاوية –رضي الله عنه- [البخاري: 5932]، فهذا نوع من الوصل فلا يجوز، وبإمكان السائلة أن تستر وتغطي عيب شعرها بغير الشعر؛ لأن المحظور الزيادة في الشعر من نوعه الذي هو الشعر، ولو كان صناعيًا مادام يسمى شعرًا، وخواصه خواص الشعر، ومن نَظَر إليه قال: شعر، فالعبرة بالحقيقة العرفية، فإذا كان بحيث إذا رآه الناس قالوا: شعر، أخذ حكم الشعر؛ لئلا يلتبس حق بباطل؛ لأن القاعدة عند أهل العلم أنه إذا التبس الحق بالباطل مُنِع؛ لئلا يتذرع به من يرتكب الباطل.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثانية والسبعون 9/3/1433ه